بلغ

الصحيح فتخرج من حديث الطبقة الثالثة وابا داود لم يشترط فذكر ما
يشتد وهنه عنده والتزم البيان في قوله ان بعضها اصح من بعض ما
يشير الى القدر المشترك بينهما في الصحة وان تفاوتت لما يقتضيه صيغة
افعل في الاكثر اجب عن هذا الاعتراض وفاقا للحافظ العراقي بان الامام
مسلما فيه اي في كتابه شرط والتزم ما صح بل ما اجمع عليه فامنع ان
لذي الحسن يحط اي ينزل حديثه اليه وليس لنا ان نحكم على حديث
خرجه بانه حسن لما تقرر من قصور الحسن عن الصحيح واما ابو داود
فقال ان ما سكت عنه فهو صالح والصالح يشمل الصحيح والحسن فلا يرتقي
الى الاول الا بيقين على ان تشابه العلمين انما هو في ان كلا اتى بثلاثة
اقسام لكنها في سنن ابي داود راجعة الى المتون وفي مسلم الى الرجال
وليس بين ضعف الرجل وصحة حديثه منافاة وايضا فابو داود
قال ما كان فيه وهن شديد بينته فيفهم ان ثم شيئا فيه وهن غير
شديد لم يلتزم بيانه ثم بين الاعتراض على صاحب المصابيح والجواب
عنه بقوله فانه يقل اعتراضا قد وجدت في السنن الاربع الاحاديث
الصحاح والحسان مع ضعيفها اي الاحاديث بل ومنكرها والحافظ
محيي السنة ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي نسبة الى بغشور
على غير قياس قد جمع وصنف كتابا سماه مصابيحا لحذف الياء
للوزن وقسم احاديثه الى صحاح وحسان وجعل الصحاح ما في
الصحيحين او احدهما وجعل الحسان ما اي الاحاديث التي في سنن
لابي داود وغيره قال ابن الصلاح هذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن
عند اهل الحديث عبارة عن ذلك وقال النووي انه ليس بصواب لما تقرر
من اشتمال السنن على الضعيف اجيب عن ذلك بان قلنا ان ما جمعه
البغوي في كتابه المذكور اصطلاح له فيه ينتمي بالبناء للمفعول اي ينسب
اليه خاصة قال التبريزي لا ازال اتعجب من ابن الصلاح والنووي في
اعتراضهما على البغوي مع ان المقرر انه لا مشاحة في الاصطلاح نعم

الأمر

، اجب بأن مسلما فيه شرط ،
، ما صح فامنع ان لذي الحسن يحط ،
، فان يقل في السنن الصحاح مع ،
، ضعيفها والبغوي قد جمع ،
، مصابحا وجعل الحسان ما ،
، في سنن قلنا اصطلاح ينتمي ،

٢٠

الأمر لابن الصلاح بأنه اراد كما قال الحافظ ابن حجر ان يعرف ان البغوي
اصطلح لنفسه ان يسمي السنن الاربعة الحسان ليغتني بذلك عن ان
يقول عقب كل حديث اخرجه اصحاب السنن فان هذا اصطلاح حادث
ليس جاريا على الاصطلاح العرفي والله اعلم ثم عاد الى الكلام في شان
السنن فقال يروي الامام ابو داود في سننه اقوى ما وجب قبوله
من الاحاديث حيث وجد ثم يروي الضعيف منها حيث عنه فقد
اي حيث لم يجد الاقوى حكى الحافظ ابن منده انه سمع محمد بن سعد الباوردي
يقول كان ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسئي من مذهبه ان يخرج عن
كل من لم يكونوا اتفقوا اي المحدثون انه كان تركا له اي متروكا قال
ابن منده وكذلك ابو داود يأخذ مأخذه يخرج الضعيف اذا لم يجد
في الباب غيره اذ هو اقوى عنده من رأي الرجال وهو مذهب احمد
فقد نقل عنه ان ضعيف الحديث احب اليه من الرأي اذ لا يعدل الى القياس
الا بعد فقد النص قال بعضهم ولنعم ما قيل

اذا جالت خيول النص يوما ، تجاري في ميادين الكفاح
غدت شبه القياس صرعى ، تطير رؤسهن مع الرياح

قال المصنف فعلى ما نقل عن ابي داود يحتمل ان يريد بقوله صالح الصالح
للاحتجاج فيشمل الضعيف ايضا لكن ذكر ابن كثير انه روي عنه وما
سكت عنه فهو حسن فان صح ذلك فلا اشكال والآخرون من المحدثين
المتأخرين الحقوا بالاصول الخمسة الصحيحين وابي داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه اي سنن الحافظ ابي عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله
ابن ماجه القزويني قيل اول من الحقه بها ابن طاهر المقدسي فتابعه
اصحاب الاطراف الرجال والناس قيل لما فيه من النفع القوي في الفقه
وكثرة زوائده على الموطأ فصار بذلك اصلا ولكن من مازبهم
اي ميز ابن ماجه عن الخمسة ولم يدخله في اصليتها يقول ليس معنى
الاصل عند المحققين ذلك الذي تبادرت اليه اذهانهم بل معناه ما جمع

، يروي ابو داود اقوى ما وجب ،
، ثم الضعيف حيث عنه فقد ،
، والنسئي من لم يكونوا اتفقوا ،
، تركا له والآخرون الحقوا ،
، بالخمسة ابن ماجه قيل ومن ،
، مازبهم

Copyright © King Saud University